

ما زاد في شخص انه رسول الملك ولم يصدق الرسول
 بل قالوا ان الملك علي ان الملك ارسلت فيقول
 ولي ان الملك يخالف عادته بان يقول ويفسد
 فغلب ذلك دليل علي ان الملك ارسله كما انه قال
 صدق هذا الرسول فيها بلغه علي فالمجزة
 التي يظهرها الله علي النبي الرسل كقيام الملك
 وتوحيده وهذا الكلام مبني علي القول بان مدلول
 المجزة الاخبار عن صدق الرسل حتى يلزم علي
 تقديره عدم الرسالة في نفس الامر الكذب في خبر
 نقلي لان الصدق والكذب من اوصاف الخبر
 لا الاشارة بل اللازم حين وجود الدليل بدون مدلول
قوله النازلة منزلة قوله الي اخيه ظاهره
 يقتضي ان دلالة المجزة علي الصدق ومنعهم لانه
 ثبوتها منزلة القول وهو انما يدل بالوضع ويحتمل
 انه اراد ان دلالتها عقليه اي انها تترك عقلا علي
 صدق الاتي بها لان الله تعالى ما وجد ذلك
 علي يد الرسول الامري بالصدق بقره ورد
 بان ذلك ليس بلان عقلا لان اجاد الله تعالى
 ذلك اطارق لا يدرك عقلا علي كونه اراد به نصرة
 الرسول وانما يدل عقلا علي كونه تعالى ايد
 وقوع ذلك اطارق مجردا عن ارادة الضد
 والصحيح كما مر ان دلالتها عادية لا يقال
 الامر العادي يجوز تخلفه والصدق لا يجوز
 تخلفه عن المجزة لانا نقول عدم جواز التخلف
 لايتاتي كون ذلك الامر عادي بل يجوز ان يكون

انما الذي قيل في قوله صدق
 هذا هو الذي قيل في قوله
 الرسل علي الصلاة والسلام

مفطوعا

مفطوعا بحسب العادة وجوز تخلفه عقلا اذ لا يلزم
 من قطع العادة بوجود شيء عدم جواز تخلفه
 عقلا الا ترى ان كون مجرد خبر عادي ولا يلزم
 من قطع العادة بوجود ذلك له عدم جواز تخلفه عقلا
 بل يجوز عقلا ان يكون ذهب معنى ان الله تعالى
 لو خلقه ذهبا من اول الامر لم يلزم عليه ضاد
 وكذا ما نحن فيه فلو لم يحمل الموي المجزة دليل
 علي الصدق لم يلزم عليه ضاد فلا يلزم من جواز
 التخلف عقليا كون الملازم عقليا بل يجوز ان يكون
 عاديا كما علمت **قوله** في دعوات الرسالة
 وفيما يبلغونه الي اخيه اي واما ما عد ذلك
 فهو داخل في الامانة كما مر **قوله** التي خلفت
 الله تعالى اعترض بان سب من المجزات خلقا
 عدم احراق النار لبراهيم عليه السلام والعدم
 ليس مخلوقا الا ان يجانب بان المراد بعدم الاحراق
 بروية النار واملاته منها او نحو ذلك **قوله**
 منرون بالتحدي يطلق التحدي علي دعوي الرسالة
 لفظا او حكما كتسليمه بمنصب الرسالة فان الخواص
 التي ظهرت علي يده صلى الله عليه وسلم بعد الرسالة
 لم تقارن دعواتها كدها قارنت قلبه بذكر المصداق
 ويطلق علي دعوي كون الخارق دليلا علي الصدق
 وهو الذي يقتضيه كلام الخارق الاتي بكر الاول
 اولها سياسي وتطلق علي طلب المعارضة
 وعليه فلا يسمى مجبة الا لتمام اذ لم تطلب
 المعارضة الا به خالفه تعالى قل فانوا بسوءه من مثله

دعوات الرسالة وفيما يبلغونه
 بعد ذلك ان الخواص والخواص التي
 هذه الامانة في الدعوات التي
 في دعوات الرسالة التي خلفت
 هذا المراد بالعادة في قوله
 وهو ما مر في المعارضة في قوله
 بالتحدي مع عدم المعارضة في قوله
 من قوله اجد في قوله ما يلزم
 من قوله اجد في قوله ما يلزم
 من قوله اجد في قوله ما يلزم
 من قوله اجد في قوله ما يلزم

Copyrighting University